

جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم النحو والصرف والعروض

الفعل عند اللغويين والأصوليين والمفسرين

دراسة دلالية تطبيقية

بحث مقدّم لنيل درجة الدكتوراه

إعداد الطالب / محمد أحمد عبد الله الوليد

إشراف الأستاذ الدكتور / محمد حماسة عبد اللطيف أستاذ النحو والصرف والعروض

العام الدراسي / ٢٠١٠

الإهداء

أهدي جهدي هذا إلى روح والدي من غرس في قلبي حبَّ العريَّة ، واشترى لي
مطوَّلاتها مذ كنتُ صغيراً ، وأعلمني أنَّها هبةٌ في الدُّنيا ، وسعادةٌ في الآخرة - رحمه الله
رحمةً واسعةً ، وتقبَّله بمحض فضله ، وسعة رحمته .

وإلى والدي من كانت ورائي بما هيَّأ الله لها فقدَّمت من غير مطلٍ فكان معروفُها كثرًا
لا تأكله النَّار ، فسح الله - تعالى - في مدَّتها .

وإلى زوجي التي قدَّمت دراستي على دراستها ، فآثرتني على نفسها ، ومنحتني سبل
راحتي .

وإلى محبِّي لغة القرآن العظيم الذي لا تنقضي عجائبه ، ولا يخلق على كثرة الرد .

﴿ شكر وعرفان ﴾

مَا أَعْظَمَ دِينَنَا ، وَمَا أَرْفَعَ تَعَالِيْمَهُ ، جَعَلَ مِنَ الْمَفْرُوضَاتِ شُكْرَ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا ، وَصَيَّرَ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ جُحُودَ فَضْلِ الْبَارِّينَ بِنَا ، فَنَصَّ فِي وَحْيِ النُّبُوَّةِ : ﴿ مَنْ لَا يَشْكُرِ النَّاسَ لَا يَشْكُرِ اللَّهَ ﴾^١ أَعُوذُ بِالْمَوْلَى مِنْ جُحُودٍ وَتُكْرَانٍ ، وَتَمَلُّقٍ وَهَوَانٍ ، وَكَذِبٍ وَبُهْتَانٍ .

وَأَجْهَرُ بِخَيْرِ الشُّكْرِ وَأَحْسَنِهِ ، وَبِلُبَابِ الثَّنَاءِ وَأَزْيَنِهِ إِلَى أُسْتَاذِي الْعَلَمَةِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدٍ حَمَاسَةَ عَبْدِ اللَّطِيفِ فَإِنِّي طَلِيقُ بَرِّهِ ، وَأَسِيرُ شُكْرِهِ ، قَبْلَ بَحْثِي ، وَقَوَى ثِقَتِي ، وَأَكْرَمَ وَفَادَتِي ، فَحَزَاهُ الْكَرِيمُ عَنِّي خَيْرَ الْحَزَايَا ، وَرَفَعَ ذَكَرَهُ فِي الْبَرَايَا ، وَجَعَلَهُ قِبْلَةَ الطَّالِبِينَ ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ فِي الدَّارَيْنِ اللَّهُمَّ آمِينَ .

كَمَا أَتَوَجَّهُ بِالشَّاءِ الْجَمِيلِ وَالشُّكْرِ الْجَزِيلِ إِلَى مَنْ سَيَقْرَأُ هَذَا الْعَمَلَ ، وَيُقَيِّمَانِهِ ، وَيَدُلِّلَانِي عَلَى نَقْصِهِ وَعَوَارِهِ ، فَضِيلَةَ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدٍ رَجَبِ الْوَزِيرِ أَسْتَاذِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَالْعَرُوضِ بِجَامِعَةِ عَيْنِ شَمْسٍ ، وَالْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ أَحْمَدَ مُحَمَّدَ كَشَكْ أَسْتَاذِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَالْعَرُوضِ بِكَلِيَّةِ دَارِ الْعُلُومِ جَعَلَ اللَّهُ عَمَلَهُمَا مُتَقَبَّلًا ، وَحَزَاهُمَا عَنِّي خَيْرًا مَوْفُورًا .

وَلِلرَّفِيقَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ الْأُسْتَاذِ الشَّيْخِ عَادِلِ مُحَمَّدٍ مُخْتَارٍ ، وَالْأُسْتَاذِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ خَلِيلِ الزَّرُّوقِ مَعْرُوفٌ لَا يُجْحَدُ ، وَفَضْلٌ لَا يُنْخَسُ ، شَكَرَ اللَّهُ صَنِيعَهُمَا ، وَنَفَعَ بَعْلِمَهُمَا . وَلَا يَفُوتُنِي تَوْجِيهُ الشُّكْرِ إِلَى جَامِعَةِ قَارِيُونِسَ أُمِّ الْجَامِعَاتِ اللَّيْبِيَّةِ فَقَدْ شَرَّفَتْنِي بِالتَّدْرِيسِ فِي أَعْرَقِ كُلِّيَّاتِهَا ، وَهَا هِيَ تُوفِدُونِي فِي رِحْلَةِ عِلْمِيَّةٍ مِنْ مُدَّخَرَاتِهَا ، أَدَامَهَا اللَّهُ دَارًا لِلْعِلْمِ عَامِرَةً ، وَقِبْلَةً لِلدَّارِسِينَ ظَاهِرَةً .

وَفِي خَتَامِهِ لَا أَجْحَدُ فَضْلَ مَكْتَبَةِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ الزَّاهِرَةِ ، رَفِيعَةِ الْعِمَادِ بِمُوظَّفِيهَا الْبَرَّةِ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ غَيْرِ كَلَلٍ وَلَا مَلَلٍ ، وَلَمْ أَشْعُرْ مَعَهُمْ بَعْرَبَةَ الْهُوَيَّةِ ، وَنَأْيَ الدَّارِ ، بَارَكَ رَبُّنَا وَقَتَهُمْ ، وَأَعْلَى فِي النَّاسِ ذَكَرَهُمْ .

¹ مسند أحمد رقم (٧٥٠٤) .

المقدمة

توطئة

أَسْأَلُكَ رَبِّي ذَهْنًا نَبِيرًا ، ورأيًا سديدًا ، وقريحةً صافيةً ، ونِيَّةً صالحةً ، وصلِّ اللهم صلاةً كاملةً ، وسلِّم تسليمًا تامًّا على من أبرزته رحمةً شاملةً لوجُودِكَ ، وأكرمته بشهُودِكَ ، وجعلته بشيرًا ونذيرًا ، وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا سيدنا مُحَمَّدٍ بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثره ومن والاه ، عدَّ العدَّ ، ومُنْتَهَى الحدِّ ، القائل في جوامع كلمه : ﴿ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ﴾^٢ ، وبعد :

فإنَّه ممَّا استقرَّ غير مدفوعٍ ولا مزعزعٍ أنَّ عنايةَ العرب بالكلام : أساليبه ، وتنوع تراكيبه لا يقاربه اهتمامُ أُمَّةٍ من الأممِ ، لا في العُصورِ الماضيةِ ولا في آيامنا الحاضرةِ ، فلا مُطَّلَعٌ أخبارَ رجالها إلَّا وهو يُكَبِّرُ ما يعتقدون في رفعة شأنها ، وتذوِّقُ بياها ، ويرى طلبها قد شدُّوا الرِّحالَ ، وبذلوا المالَ حرصًا على سماعِ الفُصحاء المشهود لهم بالمُمكنة ، و الأخذ عن العلماء المُقرَّ لهم بالحُجَّةِ ، ويحفظون ما دوَّنوا من أحكامها ، وما سَطَّروا من دلالات مُفرداتها ، وهذا إقبالٌ لا يُستغرب ، و حالٌ لا يُستبعد ، فقد علموا أنَّها آلةُ فَهْمِ الشَّريعةِ ، و عقلُ قوانينِ الدِّيانةِ ؛ فهي حُجَّةُ الأُصوليِّ في تأصيله ، وأداةُ المفسِّر في تفسيره وشرطُ المحدث في صحَّة حديثه ، لا يزيغُ عن وجوب اشتراطها وضرورة معرفتها إلَّا هالكٌ

وكان من عنايتهم بها أنَّه نصَّ بعضُ الفقهاء على أنَّ الطَّاعن في العريَّة يستحقُّ التَّأديبَ والتَّعزيرَ^٣ ؛ معلِّين فتواهم بأنَّ في تحقيرها هدمًا ظاهرًا لأحكام الشَّريعة الغراء ، واستخفافًا بما حكم به القضاة والفقهاء .

^٢ صحيح البخاري (كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس باب استقراض الإبل) .

^٣ مسائل ابن رشد الجلد : ٤٧٧/١ .

وَأَلْفُوا فِي ذَلِكَ كُتُباً مَفْرُودَةً تَبِينُ فَضْلَهَا ، وَتُظْهِرُ خِصَائِصَهَا ، وَتُعْلِي شَأْنَهَا ، شَحْنُوهَا بِالْآثَارِ النَّبَوِيَّةِ وَالْأَقْوَالِ الْمَرْوِيَّةِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْعُلَمَاءِ النَّاهِجِينَ ، فَأَلَّفَ الْفَقِيهُ نَجْمُ الدِّينِ الطُّوفِي (٧١٦هـ) كِتَابَهُ (الصَّعْقَةُ الْغَضَبِيَّةُ فِي الرَّدِّ عَلَى مُنْكَرِي الْعَرَبِيَّةِ)^٤ ، وَدَوَّنَ الْفَقِيهُ جَمَالُ الدِّينِ الْأَسْنَوِيُّ (٧٧٢هـ) مُصَنَّفَهُ (الْكَوْكَبُ الدُّرِّي فِيمَا يَتَخَرَّجُ عَلَى الْأُصُولِ النَّحْوِيَّةِ مِنَ الْفُرُوعِ الْفَقْهِيَّةِ)^٥ ، وَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ الْأَزْرَقِ (٨٩٨هـ) كِتَابَهُ : " رَوْضَةُ الْإِعْلَامِ بِمَنْزِلَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْإِسْلَامِ " ، وَصَنَّفَ الْفَقِيهُ يَوْسُفُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ الْمُبَرِّدِ (٩٠٩هـ) (زِينَةُ الْعَرَائِسِ مِنَ الطَّرْفِ وَالتَّنَائِسِ)^٦ عَلَى مَا نَهَجَهُ الْأَسْنَوِيُّ فِي كَوْكَبِهِ الدُّرِّي .

إِنَّ هَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءَ كَانَتْهُمْ قَدْ اسْتَشْرَفُوا الْغَيْبَ فَعَلِمُوا أَنَّهُ سَيَأْتِي مِنْ خُصُومِهَا الْحَاقِدِينَ وَمِنْ لَفٍّ لَفَّهُمْ مِنَ الْمُسْتَغْرِبِينَ مِنْ سَيَسْلُقُونَ ثَوَابَتَهَا بِالْسِّنَةِ حَدَادٍ تَخْدُشُ قَدَرَهَا ، وَتَزْعَزِعُ الْقُدْرَةَ فِي إِمْكَانَاتِهَا ، ثُمَّ يَدْعُونَ إِلَى دَفْنِهَا وَاسْتِبْدَالِهَا بِغَيْرِهَا وَسِيلَةً لِلْعِلْمِ وَطَرِيقاً إِلَى الْمَعْرِفَةِ ، وَهَؤُلَاءِ الْخُصُومُ وَإِنْ كَانَ قَدْ رَدَّ عَلَيْهِمُ الْفَضْلَاءُ فِي تِلْكَ الْأَزْمِنَةِ فَإِنَّ الْعَجِيبَ أَنَّ رَدُّوهُمْ لَا تَكَادُ الْيَوْمَ تَوْجِدُ إِلَّا عِنْدَ بَعْضِ الْفَضْلَاءِ ، أَمَّا كِتَابُ الطُّعُونِ فَهِيَ بَيْنَ مَطْبَعَةٍ تَطْبَعُ ، وَبَيْنَ إِعْلَامٍ يَلْمَعُ .

وَلَزِمَ الْاعْتِرَافُ بِأَنَّ الْحَالَ الْعَامَّ لِلْعَرَبِيَّةِ الْآنَ لَا يَسُرُّ وَلَا يَغُرُّ ، فَهِيَ تَكَادُ تَكُونُ غَرِيبَةً بَيْنَ أَهْلِهَا ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْغَالِبِيَّةَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهَا الْمُعْجَزَ تَكْبُذاً ، وَلَا يَفْهَمُونَ الظَّاهَرَ مِنْ

⁴ ، حَقَّقَهُ مُحَمَّدُ الْفَاضِلُ ، وَنَشَرَتْهُ دَارُ الْعُبَيْكَانِ .

⁵ ، حَقَّقَهُ مُحَمَّدُ حَسَنُ عَوَّادٍ ، وَنَشَرَتْهُ دَارُ عَمَّارٍ بِالْأُرْدُنِ . وَحَقَّقَهُ قَبْلَ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ السَّعْدِيُّ وَنَشَرَتْهُ وَزَارَةُ الْأَوْقَافِ الْكُوَيْتِيَّةُ .

⁶ وَحَقَّقَتْهُ الْبَاحِثَةُ الْمَغْرِبِيَّةُ سَعِيدَةُ الْعِلْمِيِّ ، وَظَهَرَ فِي مَجْلَدَيْنِ مِنْ نَشْرِ جَمْعِيَةِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بَلِيْبِيَا .

⁷ حَقَّقَهُ رِضْوَانُ بْنُ غَرِيبَةٍ ، وَنَشَرَتْهُ دَارُ ابْنِ حَزَمٍ ، ٢٠٠١هـ .

مرامي تراكييه ، بله دقة أساليبه ، ويكاد يُسلم أيضاً بأنها تُضعفُ عمداً في مؤسَّساتها الرِّسميَّةِ ، فهي في جامعاتنا لا عناية بها ، وإقرارها شكليٌّ ، لا يخرج عن تدريس الهمزة وبعض قواعد النَّحو ، وقد قُلصَ زمن درسها في كثير من الدُّول العربيَّة إلى زمن يسير جداً ، وإن سمعتَ مرافعات المحامين ، أو أردت تشنيف أذنيك بخطب أهل الوعظ ، وهم من صنعَتهم تستند إلى فنِّ الكلام تتحسَّر على ضياع أحكامها الظَّاهرة بله الدَّقِيقَة ، وليس سرّاً أن زعيماً لدولة عربيَّة يقرأ من ورقة ، ولا يكادُ يُبين ، وآخر يلحنُ في كلِّ سطرٍ أو سطرين ، وأين عنايتهم من عناية عُمر بن الخطَّاب (٢٣هـ) - رضي الله عنه - القائل لأحد عماله : " مُرْ من قَبْلِكَ بتعلِّم العربيَّة فإنَّها تدلُّ على صواب الكلام ، ومُرهم برواية الشَّعر فإنَّها تدلُّ على معاني الأخلاق " ^٨ .

أسباب اختيار الموضوع :

١ . لقد دفعني إلى اختيار هذا البحث أسبابٌ منها سبب عامٌ يتَّصل بما سبق ذكره ، وهو أنَّنا في زمن تُهمل فيه العربيَّة ولا تُولى العناية ، فوجب من ضمن برنامج نشرها ودعوة النَّاس إليها كتابة البحوث التي تُبين أثرها في علوم الدِّيانة حتَّى تتعلَّق بحبِّها نفوس المسلمين ، ويعلمون بالدَّلِيل الظَّاهر أنَّ التَّفريط فيها تفريطٌ في معرفة آلة استنباط الأحكام وضلال عن التَّأويل القرآني الصَّحيح .

٢ . الرَّدُّ على المشوِّشين الذين يحاربون العربيَّة ، ويزعمون أنَّ أئمتَّها قد اهتمُّوا بالتَّععيد بإهمال المعاني ، وتلك هي الجناية الواضحة التي لا تصدر إلَّا ممَّن خُتم على قلبه ، وقفل على عقله ، فهؤلاء لو أدركوا أنَّ قوانين العربيَّة التي تهتمُّ بالمعاني منها ما هو في النَّحو ، ومنها ما هو في كتب التَّفسير والحديث والسِّيرة ما استعجلوا إطلاق الأحكام دون أثره من علمٍ ، أو سندٍ من فهمٍ ، فلا يحكم بدعوى التَّفني إلا لبيبٌ استغرق جهده الثَّراث ، وأين هم منه ؟

وما ترى فيهم مطلقاً عليه ، ودَعَّ بصيراً حاذقاً به ، وإذا كان بعض الفضلاء قد صَوَّرَ أنَّ من أظهر مخطوطة فكأنَّما أحيا موؤدةً فإنَّ إظهارَ فضل الأوائل في ثراء الدَّرس الدَّلالي ، وتنبيهاتهم على كثيرٍ من قضاياها ، والردُّ على التُّهم الجُرَاف فيه حمى لهذا التراث ، ورباطٌ على ثغوره فلا يكون اللغويُّ المؤمنُ ذليلاً ضَرِعاً لا يصون لغته ، و لا يزود عن أهله وحماه .

٣. كما إنَّ ممَّا ينبغي إظهاره وإشهاره أنَّ علاقة النَّحو بالمعنى ، وأثره في ثراء النَّص لا يكون بتصورٍ وجودها في كتب النَّحو فقط ، ومن ثمَّ الحكم وفق ذلك ، فهذا يكون قُصُوراً عن إدراك الصَّواب ، وجهلاً بحقيقة الشَّيء ، والحكمُ على الشَّيء فرغٌ عن تصوُّره ، فقواعد النَّحو منها ما هو مجموعٌ في كتب النَّحو ، ومنها ما هو متناثرٌ في فنون أخرى كالنَّفسير والحديث والأدب والفقه ، إذ إنَّ النَّحو آلةُ فهم هذه العلوم فلا مناصَّ من وجوده فيها ، بل تجد فيها من علاقة النَّحو بفهم النَّص والنَّظر فيه ما لا تجده في المطوَّلات ففيها يلزم بُوغُ النَّحويِّ والمفسِّر في تفعيل القاعدة بما يخدم النَّصَّ توضيحاً لمرماه ، وتبياناً لمقاصده ، وهذا ممَّا يصدِّقه عمل ابن جنِّي (٣٩٢هـ) في تحليله كلام المتنبِّي (٣٥٤هـ) ، فهو برهانٌ جليٌّ على أنَّ النَّحويَّ في تعامله مع النَّص تحليلاً ومناقشةً ليس هو النَّحويُّ الذي يكتب القاعدة مجرَّدةً عن مثالها في السِّياق ، فلكلِّ مقامٍ مقالٌ عنده ، لهذا فإنَّ الحكم على النَّحويِّ بأنَّه لا يهتمُّ بالمعنى والدَّلالة من النَّظر إلى قوله في كتب القواعد فقط فيه تجنُّ صارخٌ ، وإن لم تخلُ كتب النَّحو من إشاراتٍ دلاليةٍ دقيقةٍ جداً .

٣. ولا يفوتُ أنَّ للأصوليين في ثراء الدَّرس النَّحويِّ الدَّلالي والبلاغيِّ ، شأنًا لا يقلُّ قيمةً عن شأنِ النُّحاة ، بل إنَّ هناك مباحثَ كالأمر ، والنَّهي ، والعامِّ ، والخاصِّ ، لا يغوص النَّحويُّ في دقائقها غوصُ الأصوليِّ ، و ترى النَّحويَّ يسلم بما قاله الأصوليُّ وإن كان المبحثُ لغويًّا محضاً.

٤. ويجب ألا نغفل أيضاً أن من المفسرين من هو نحوي ، لكن شهرته في التفسير غطت على نحويته كالطبري (٣١٠هـ) فهو من حذاق الكوفيين لكن شهرته في التفسير غطت على نحويته ، كما غطت شهرة أحمد بن يحيى ثعلب (٢٩١هـ) اللغوية على كونه محدثاً يحفظ مائة ألف حديث^٩ ، لهذا فإن إغفال دراسة جهود من كان بصفة الطبري فيه هدر لآراء قيمة في البحوث الدلالية في العربية .

بل قد يكون تأويل الآية في كتب التفسير يخالف ما في كتب النحو ، ولقد تفتن له بعض النحويين ، ومنه ما علق به الخضري (١٢٨٧هـ) في حاشيته على كلام ابن عقيل (٧٦٩هـ) في باب ظن عند حديثه عن الفعل (تخذ) واستشهاده عليه بقول الله - تعالى - : ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾^{١٠} قال : " مقتضى الشارح أنه بمعنى صيرت فمفعوله الأول أجراً والثاني عليه ، لكن فسرها البيضاوي (٦٨٨هـ) بقوله لأخذت فتأمل " ^{١١} ، فأراد منه أن يبين أن استشهاد ابن عقيل يعكّر عليه ما في كتب التفسير ، لهذا كان هذا الأمر سبباً من أسباب كتابة هذا البحث ، فإن الاكتفاء بتأويل النحوي للآية دون الرجوع إلى كتب التفسير ومعرفة ما فيها قد يعطينا فهماً ناقصاً للآية لعزلها عن موقعها في السياق ، أو يكون النحوي متأثراً بمفسر أثر فيه مذهبه الكلامي في التوجيه الإعرابي ، أو أنه لم يطلع على رأي آخر لمفسر من المفسرين ونحو ذلك من هذه الأسباب

٥. إن الدرس الدلالي مبحث واسع في العربية ، متعددة نصوصه التطبيقية يرى الباحث أنه لا تكفيه دراسات معدودة ، بل إن بعض الدراسات شاب بعضها قصور في نسبة الآراء

^٩ تذكرة الحفاظ : ٦٦٦/٢ .

^{١٠} الكهف : الآية ٧٧ .

^{١١} ١٥٠/١ .

، أو في الحكم ، أو أغفلت ما يستحقُّ البحث والتأمل ، فهو مبحث مازال رحباً يقبل براحةُ دراساتٍ كثيرةً ، يضاف إلى ذلك أنَّ كثيراً من كتب التفسير والأصول وهي تُعنى بمعالجة النص وتحليله ظهر كثيرٌ منها بعد أن كان حبيسَ الأرفف ، بعيدَ الوطن ، وصارت تقذفُها المطابع شرقاً وغرباً إخراجاً وتحقيقاً ، فالرُّكون إلى الدراسات السابقة ، والتَّسليم بما جاء فيها دون تحديد النظر في الجديد فيه تفويتٌ لقيمة الصَّادر حديثاً ، ولقد وجد الباحثُ فيها إضافاتٍ كثيرةً حسنةً في تأويل النص القرآنيّ مستندةً إلى المنهج النَّحويّ وهي الَّتِي يسمُّونها كثيراً نُكتاً وتنبيهاتٍ وفوائد .

٦. اعتداد الباحث بالشَّخصية الإسلامية وبحثها ، وحسن تخرجها لدلالات النص .

تاريخ العناية بالبحث وعنوانه وخطته :

ولقد عني الباحثُ مذ كان مدرِّساً بقسم العربيَّة بكلية آداب الجامعة الليبية قاريونس بإظهار دلالات النَّحو وفوائده على فروع العلوم الأخرى كاللِّغويات والحديث والفقه لما أُسند إليه مادَّة التَّطبيقات النَّحويَّة فوجد أنَّه أمام كثيرٍ من التَّوجيهات التي يكون الإعرابُ فيها متأثراً بعقيدة المُعربِ نُصرةً لمذهبه ، و صوناً لمعتقده ، أو يكون متنازعاً عليه بين المفسِّرين إذ إنَّ النصَّ يحتملُ وجوهاً متعدِّدةً مبناهَا على الذَّوق الخاصِّ ، وما يُقدح به في خاطره ، أو يكون النصُّ داعياً للوقوف عنده ففيه إشارةٌ ظاهرةٌ تدعوك للتأملِ كمحيي الفعل (خرَّ) مع (من فوقهم) في قوله تعالى ﴿فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾^{١٢} والخُرُّ لا يكون إلَّا من أعلى ، أو استعمال الفعل (أسرى) مع (ليلاً) في قوله ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾^{١٣} ، والإسراء لا يكون إلَّا ليلاً ، أو يعبرُ بالظن في موطن اليقين ، وبالعلم في موطن الظن ، وبالمجهول بدل المعلوم ، والأمثلة كثيرة ، ومن وقتها تعلَّق قلبي بمثل هذا النَّوع من البحث

¹² النَّحل : الآية ٢٦ .

¹³ الإسراء : الآية : ١ .

فبدأت عام (١٩٩٩م) في جمع النصوص التراثية التي تتصل بدلالة الفعل نحواً وصرفاً لدراستها وتحليلها ، فجاء بحمله وأمله إلى مصر بعد أن وجهته دولته للمغرب فأبى السفر إليها غير طاعن فيها ولا شائن ، فقد سمع أن بدار العلوم العامة أستاذاً كريماً يؤمّه من رام دراسة علاقة النحو بالدلالة ، وأنه يُجى ما جاء به عبد القاهر الجرجاني (٤٧١هـ) فجاء إليه ببضاعته الصالحة والمزجاة طالباً منه تشريفه بنظمه في عقد طلابه ، وأخبره بأمره ، وقدّم إليه تصوّره ، فوجد منه ترحيب العالم الخبير ، وأنبأه أنّه موضوعٌ طويلٌ ، وقال : لا يغرنك ظاهراً استسهاله واسترساله ، فالجمع شيءٌ ، والتدريس له شيءٌ ، وبدء العمل في الصياغة والترتيب والتّهذيب والمناقشة شيءٌ آخر ، ونصح له أنّه لا ضير إن حذفته منه المبحث الصّرفي ، واقتصرت على النحو ففي دراسة الدلالة في الفعل في النحو ما يحتاج إلى دراساتٍ ، ويتطلّب وقفاتٍ ، كما أنّ الإقدام على درس الصّرف ينفق منك زمناً أطول ممّا هو محدّد لك .

والحقيقة أنّ من يجمع مادّة في سنواتٍ يَضِنُّ بها ، و لا يهون عليه أن يحذف شيئاً منها فهو يرى بعين الكانز الحالم ، لا بعين الناقد العالم ، ولقد تركه أستاذه - حفظه الله - إلى رأيه ، ولم يُترّله على حُكمٍ ، واثقاً من أنّه سينتهي إلى رأيه عاجلاً أو آجلاً .

ويشهد الله ما إن بدأت العمل حتّى وجدّني أمام مادّة ضخمة لا تفيها سنوات الدراسة الأربعة ، فترّلت على رأيه راضياً داعياً ، وانتهيت إلى حقيقة علمني إيّاها في صمتٍ ، وهي أنّ الإشراف الرّصين لا حَجْر ولا قَسْر ، ولكنّه قناعةٌ بعد التأمل والنّظر ، فجعلت راضياً موضوعي للدراسة :

دلالة الفعل عند اللغويين والأصوليين والمفسّرين

دراسة نحويّة

ولقد كسرتُه على خمسة فصول ، ومهدتُ لها بتمهيدٍ تحدثُ فيه عن حدود الفعل المختلفة عند النُّحاة ، والفرق بينه وبين لفظ العمل والصُّنع ، كما عدّدت فيه أهم الكتب المتعلّقة بدراسة بنية الفعل وأحكامه مخطوطةً ومطبوعةً ، أمّا الفصول فكانت على النُّحو الآتي :

الفصل الأوّل دلالة الماضي والمضارع وأغراض التّعبير بهما .

وقد كسرتَه على مبحثين :

المبحث الأوّل دلالة الماضي الزّمنيّة وأغراض التّعبير بخبره ، وفيه مطلبان مسبقان بتوطئة :

توطئة : الخلاف في حدّ الفعل الماضي .

المطلب الأوّل : (الدّلالة الزّمنية) .

المطلب الثّاني : (أغراض التعبير بخبر الماضي) .

المبحث الثّاني دلالة المضارع الزّمنيّة ، وأغراض التّعبير بخبره ، وفيه مطلبان ، وسبق بتوطئة .

توطئة ببيان حدّ المضارع ، والاصطلاح عليه .

المطلب الأوّل الدّلالة الزّمنيّة .

المطلب الثّاني أغراض التّعبير بخبره .

الفصل الثّاني دلالة الأمر ، وفيه مباحث سبقت بتوطئة .

توطئة : فيها بيان أنّ هذا الفصل فيه خلاف كثير .

المبحث الأوّل: الدّلالة على الأمر من بيان حدّ الأمر ورأي الباحث ، وفيه مطلبان :

المطلب الأوّل : الدّلالة على العلوّ والاستعلاء في الأمر والخلاف بين الأصوليين واللغويين في اشتراطها .

المطلب الثاني : دلالة الإرادة عند الأمر .

المبحث الثاني الدّلالة الزمّنيّة في الأمر والخلاف بشأنها ، ورأي الباحث ، وفيها ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأوّل : زمن الأمر عند النّحويين المتقدّمين .

المطلب الثاني : زمن الأمر عند المحدثين ، وما يراه الباحث مع عرض الأمثلة .

المطلب الثالث : زمن الأمر عند الأصوليين .

المبحث الثالث : دلالة الصّيغة الأمرية على المأمور والمأمور به ورأي الباحث ، وفيه مطلبان :

المطلب الأوّل : بناء الصّيغة الأمرية ، ودلالاتها على العدد .

المطلب الثاني دلالة الصّيغة الأمرية على العدد (المرّة والتّكرار) .

المبحث الرابع دلالة (أفعل) على المأمور به ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : دلالات الصيغة الأمرية على المعاني .

المطلب الثاني : أمثلة عن الخلاف بين المفسرين واللغويين والأصوليين في توجيه دلالة الصيغة .

الفصل الثالث : دلالة الأفعال الرافعة للمبتدأ والتأصبة للخبر وفيه مباحث :

المبحث الأول (دلالة كان وأخواتها) وفيه مطالب :-

المطلب الأول : عنوان الباب ، وعدد الأفعال الناسخة (

المطلب الثاني : دلالة كان على الحدث والزمن .

المطلب الثالث: أثر المسائل العقديّة في دلالة كان ، وأثر دلالة (كان) في المسائل الفقهيّة .

المطلب الرابع كان الزائدة والتحويلية .

المبحث الثاني دلالات أخوات كان وما ألحق بها ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول دلالة أخوات كان .

المطلب الثاني الملحق بباب كان (أفعال المقاربة والشروع)

الفصل الرابع دلالة اللازم والمتعدي .

المبحث الأول دلالة اللازم وفيه مطلبان :

المطلب الأول : حدّ اللازم .

المطلب الثاني : الدّلالات في الفعل اللازم .

المبحث الثاني : دلالة المتعدّي ، وفيه مطالب :

المطلب الأوّل حدّ المتعدّي وبيان استيفائه لمعناه وأنواع تعدّيته .

المطلب الثاني دلالة المتعدي إلى مفعول به واحد .

المطلب الثالث : دلالة المتعدّي النَّاصِب مفعولين ليس أصلهما المبتدأ والخبر .

المبحث الثالث دلالة ما يأتي لازماً ومتعدّياً .

المبحث الرَّابِع دلالات الفعل اللازم والمتعدّي مع الفاعل والمفعول وفيه مطلبان :

المطلب الأوّل : دلالة الفعل على الفاعل .

المطلب الثاني : دلالة الفعل على المفعول به .

المبحث الخامس دلالة بناء اللازم والمتعدّي للمجهول .

المطلب الأوّل : دلالاته البنائية عند التّحويين .

المطلب الثاني دلالة المبنيّ للمجهول في كتب التّفسير .

الفصل الخامس دلالة أفعال القلوب والتّصيير .

المبحث الأوّل : بيان دلالتها من تسمية الباب وعددها وتقسيمها ودلالاتها العامّة .

المطلب الأوّل بيان دلالتها من تسمية الباب .